

تاج العروس من جواهر القاموس

والعَقَّار كَكَتَّانٍ : ما يُتَدَاوَى به من الذَّيَبَاتِ أَوْ أُصُولِهَا وَالشَّجَرُ
 جَمْعُهُ عَقَّاقِيرُ . وفي الصَّحاح : العَقَّاقِيرُ : أُصُولُ الْأَدْوِيَّةِ . وَعِبَارَةُ
 اللَّسَّانِ : ما يُتَدَاوَى به من الذَّيَبَاتِ وَالشَّجَرِ . وقال الأزهري : العَقَّاقِيرُ :
 الْأَدْوِيَّةُ الَّتِي يُسْتَمَشَى بها . قال أَبُو الهَيْثَمِ : العَقَّارُ والعَقَّاقِيرُ :
 كُلُّ نَبْتٍ يَنْدَبُتُ مِمَّا فِيهِ شِفَاءٌ . قال : ولا يُسَمَّى شَيْءٌ من العَقَّاقِيرِ فُوهًا
 كَالْعَقَّاقِيرِ كَسَكَّيْتِ . والعُقَّار بِالضَّمِّ : عُشْبِيَّةٌ تَرْتَفِعُ نِصْفَ الْقَامَةِ
 رَبْعِيَّةٌ لَهَا أَفْئِنَانٌ وَوَرَقٌ أَوْسَعُ مِنْ وَرَقِ الْحَوْكِ شَدِيدَةُ الْخُضْرَةِ وَلَهَا
 ثَمَرَةٌ كَالْبَنَادِقِ وَلَا نَوْرَ لَهَا وَلَا حَبٌّ وَلَا يُلَابِسُهَا حَيَوَانٌ إِلَّا أَمَضَّتْهُ
 حَتَّى كَأَنَّهَا كُؤَى بِالنَّارِ ثُمَّ يَشْرَى لَهُ الْجَسَدُ وَإِذَا التَّبَسَّ بها
 الْكَلْبُ يَعْوِي مِمَّا يَنْدَالُهُ وَكَذَلِكَ غَيْرُ الْكَلْبِ وَتُدْعَى أَيْضًا عُقَّارُ
 نَاعِمَةٍ وَذَلِكَ أَنَّ أَمَةً فِي أَوَّلِ الدَّهْرِ رَاعِيَّةٌ يَقَالُ لَهَا نَاعِمَةٌ أَصَابَهَا
 جُوعٌ شَدِيدٌ فَطَبَخَتْهَا فَأَكَلَتْهَا وَهِيَ تَطْنُ أَنْ الطَّبِخَ يَذْهَبُ
 بِغَائِلَتِهَا فَأَحْرَقَتْ جَوْفَهَا فَقَتَلَتْهَا فَقِيلَ لَهَا : عُقَّارُ نَاعِمَةٍ . قال
 ذَلِكَ كُلاَّهُ أَبُو حَنِيفَةَ فِي كِتَابِ الذَّيَبَاتِ . وَعَقَّرَ الرَّجُلُ كَفَرَحَ عَقَرًا
 : فَجَنَّهُ الرَّوْعُ فَدُهِشَ فَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَقَدِّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ . وفي
 حَدِيثِ عُمَرَ B : فَعَقَّرْتُ حَتَّى خَرَرْتُ إِلَى الْأَرْضِ . وفي الْمُحْكَمِ : فَعَقَّرْتُ
 حَتَّى مَا أَقْدَرُ عَلَى الْكَلَامِ . وفي النَّهْأَةِ : فَعَقَّرْتُ وَأَنَا قَائِمٌ حَتَّى وَقَعْتُ
 إِلَى الْأَرْضِ . أَوْ عَقَّرَ وَبَعَلَ إِذَا دُهِشَ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ . وَأَعَقَّرَهُ غَيْرُهُ
 : أَدْهَشَهُ . وفي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : أَرْزَاهُ عَقَّرَ فِي مَجْلِسِهِ حِينَ أُخْبِرَ أَنَّ
 مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتِلَ . وفي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا رَأَوْا
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ عَلَى صُدُورِهِمْ وَعَقَّرُوا
 فِي مَجَالِسِهِمْ . فهو عَقِيرٌ : لَا يَقْدِرُ أَنْ يَمُشِيَ مِنَ الْفَرَقِ وَالْدَّهْشِ .
 وفي الصَّحاح : لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُقَاتِلَ . والعَقْرَةُ هَكَذَا بِالْفَتْحِ فِي النَّسْخِ
 وَالصَّوَابِ الْعَقْرَةُ بِكسر القاف : نَاقَةٌ لَا تَشْرَبُ إِلَّا مِنْ الرَّوْعِ أَيْ الْخَوْفِ .
 وَالَّذِي نُقِلَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّ الْعَقْرَةَ : هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي لَا تَشْرَبُ
 إِلَّا مِنَ الْعُقْرِ وَهُوَ مُؤَخَّرُ الْحَوْضِ وَالْأَزْيَةِ : الَّتِي لَا تَشْرَبُ إِلَّا مِنَ الْإِزَاءِ
 وَهُوَ مُقَدِّمُ الْحَوْضِ فَانْطَرَهُ مَعَ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ وَتَأَمَّلْ . وَعَقَّارَاءُ بِاللَّامِ

والعَقَارَاءُ بِاللَّامِ وَالْعُقُورُ بِالضَّمِّ وَالْعَوَاقِرُ كُلُّهَا مَوَاضِعُ قَالَ حُمَيْدُ
بْنُ ثَوْرٍ يَصِفُ الْخَمْرَ : .
رَكُودِ الْحُمَيَّاءِ طَلَّاءِ شَابَ مَاءَهَا ... بِهَا مِنْ عَقَارَاءِ الْكُرُومِ رَبِيبُ